فمن الأوَل قولك المال بين زيد وعمرو ولو قلت (فعمرو) لم بجز لأنّ َ (بيناً) يقتضي أكثر من واحد ومن ذلك سواء زيدُ وعمرو سيّان زيد وعمرو و (الفاء) هنا لا تجوزلأنّ َ التساوي لا يكون في الواحد ومن ذلك اختصم زيد زعمرو والفاء لا تصلح هنا ومن ذلك أنّ َ العطف بالواو نظير التثنية والتثنية لا تفيد سوى الاجتماع ومن الثاني أنّ َ (الواو) لا تستعمل في جواب الشرط لما كان مرتّبا على الشرط والفاء تستعمل فيه وأمّ َا الآخرون فتمسكّ َوا بشبه لا دلالة فيها على الترتيب من جهة الواو فأضربنا عن ذكرها لوضوح الجواب عنها .

فصل .

(الواو) تقع على وجوه أحدها العطف المطلق والثاني (واو الحال) كقوله تعالى (وطائفة منهم قد أهّمتهم أنفسهم)